

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رقم التبليغ:	١٨٨
بتاريخ:	٢٠١٦/٣/٩

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٥٨ / ١ / ٢٤١

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي

خية طيبة وبعد ...

اطلعنا على كتابكم رقم (٣٢٢) المؤرخ في ٢٠١٤/٤/٢ بشأن مدي جواز إيقاف العمل باللائحة المالية والإدارية للاتحادات الطلابية الصادرة بقرار وزير التعليم العالي رقم (٤٤٨) لسنة ٢٠١٣ استنادًا إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٣ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، والعودة للعمل باللائحة القديمة، أم إن الأمر يستلزم استصدار تعديل تشريعي.

ونفيد: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلساتها المتعقبة في ٢٠ من يناير عام ٢٠١٦ م الموافق ٩ من ربيع الآخر عام ١٤٣٧ هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع رغم حثها على ذلك أكثر من مرة إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي بما يقتضى معه حفظ الموضوع.

وحيث إن الثابت من الأوراق أنه قد تم مخاطبتكم بالكتب أرقام (٣٣٦) المؤرخ في ٢٠١٤/٤/٣٠، (٥٣٠) المؤرخ في ٢٠١٤/٧/٢٠، (٨٨٨) المؤرخ في ٢٠١٤/١٢/٢٠ لموافقاتنا بالمستندات اللازمة



لإبداء الرأي في الموضوع، وإفادتنا بمدى صحة ما ورد إلينا من المجلس الأعلى للجامعات والرد عليه، إلا أن الوزارة لم توافقنا بهذه البيانات والمستندات، الأمر الذي ينبئ عن عدولكم عن طلب الرأي المائل، مما يتعين معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٦/٣/٩

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/ محمد

محمد إبراهيم قشطة

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس

المكتب الفني

المستشار/ شريف الشاذلي

شريف الشاذلي

نائب رئيس مجلس الدولة

أحمد/معتز/

